سِلْسِلَةُ: إِتْحَافِ الحَاضِرِ والبَادِي بِتَفْرِيغِ أَشْرِطَةِ العَلَّامَةِ الشَّيْخ مُحَمَّدِ بْنِ هَادِي -الشُّرُوحَاتْ-

التَّعْلِيْقُ عَلَى كِتَابِ: «التَّحْقِيْقِ وَالإِيضَاحِ لِكَثِيْرٍ مِن مَسَائِلِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ وَالزِّيَارَةِ عَلَى ضَوْءِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»

للشَّيْخِ الإِمَامِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ

تعليق فضيلة الشيخ

محمد بن هادي المدخلي حفظه الله

المُدرِّس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقًا

الدرس الثاني

ألقاه فضيلته في مسجد بدري العتيبي بالمدينة النبوية بعد عصر السبت ٢٤-١١-١٤٤٥هـ

اعْتِنَاءُ

أَبِي قُصَيٍّ المَدَنِيِّ

-عَفَا اللهُ عَنْهُ وعَنْ والِدَيْهِ ومَشَايِخِه وَالمُسْلِمِيْنَ أَجْمَعِيْنَ-

أبو قصي المدني

التَّعْلِيْقُ عَلَى كِتَابِ: «التَّحْقِيْقِ وَالإِيضَاحِ لِكَثِيْرٍ مِن مَسَائِلِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ وَالزِّيَارَةِ عَلَى ضَوْءِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»

للشَّيْخِ الإِمَامِ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ

لِفَضِيلَةِ الشَّيخِ العَلَّامَةِ

د. مُحَمَّدِ بْنِ هَادِي المَدْخَلِي -حَفِظَهُ اللهُ-

المُدرِّس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقًا

اعْتِنَاءُ

أَبِي قُصَيٍّ المَدَنِيِّ

-عَفَا اللهُ عَنْهُ وعَنْ والِدَيْهِ ومَشَايِخِه وَالْمُسْلِمِيْنَ أَجْمَعِيْنَ-

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الثاني في التعليق على كتاب «التحقيق والإيضاح» للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ [1]

المتن: **(فصل في وجوب التوبة من المعاصي والخروج من المظالم:**

إذا عزم المسلم على السفر إلى الحج، أو العمرة استُحِبَّ له:

١- أن يوصي أهله، وأصحابه بتقوى الله عزَّ وجل وهي فعل أوامره، واجتناب نواهيه.

٢- وينبغي أن يكتب ما له، وما عليه من الدين، ويُشهِد على ذلك.

٣- ويجب عليه المبادرة إلى التوبة النصوح من جميع الذنوب، لقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [النور:٣١].

وحقيقة التوبة: ١- الإقلاع من الذنوب، وتركها، ٢- والندم على ما مضى منها.

٣- والعزيمة على عدم العود فيها، ٤- وإن كان عنده للناس مظالم من نفسٍ، أو مالٍ، أو عِرضٍ ردها إليهم، أو تحلَّلهم منها قبل سفره؛ لما صح عنه ﷺ أنه قال: «من كان عنده مظلمة لأخيه من مال أو عِرضٍ فليتحلَّل اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أُخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه»).

تعليق الشيخ: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أمَّا بعد: فهذا هو اللقاء الثاني -معاشر الأحبة- لنا في هذا الكتاب -كتاب التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة على ضوء الكتاب والسنة لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز، وكنا قد بدأنا الدرس الأول يوم أمس -يوم الجمعة- الموافق للثالث والعشرين من هذا الشهر -شهر ذي القعدة-، وها نحن اليوم في الرابع والعشرين في المجلس

---

(١) ألقاه فضيلته بعد عصر السبت ٢٤ ذي القعدة ١٤٤٥هـ بمسجد بدري العتيبي بالمدينة النبوية.

الثاني في هذا الشهر أيضًا في ذي القعدة عام خمسة وأربعين وأربع مئة وألف من هجرة المصطفى ﷺ، وهذا اللقاء نبتدئُه بهذا الفصل، وهذه العنوانات الجانبية هي ممن طَبَع الكتاب وحشَّى عليه، وأخذها بالحرف من كلام شيخنا -رحمه الله تعالى-، فعنون له بـ: (وجوب التوبة من المعاصي والخروج من المظالم)، فالعبد المسلم إذا أراد الحج وعزم على ذلك؛ فإنَّ عليه أمورًا ينبغي أن يفعلها قبل أن يغادر إلى الحج:

- من هذه الأمور: أن يوصي أهله من بعده بتقوى الله ﷻ، ويحفظوه في أنفسهم؛ بحفظ أوامر الله ﷻ، فلا يكون هو الرقيب عليهم فقط يخافونه حال حضوره عندهم وحال كونه بينهم، فإذا غاب عنهم تجرؤوا على المعاصي بما لم يتجرؤوا عليه في حال حضوره بينهم، فيوصيهم بتقوى الله ﷻ، ومراقبته، وذلك بفعل أوامره واجتناب نواهيه، وهذا من الأمر الواجب عليه تجاه مَن ولَّاه الله عليهم، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم:٦]. الآية.

ومما يعين على السلامة: أن يوصيهم هو في حال غيبته بتقوى الله ﷻ، ومراقبته، وتقواه أن تجعل بينك وبين عذابه وقاية؛ بفعل ما أمرك به واجتناب ما نهاك عنه، فيوصيهم بهذا.

- ويوصي بما عليه أيضًا من الديون، إن كانت عليه ديون ليست حالَّة الآن، ولا يطالبه بها أصحابها، فإنه يكتب هذه الديون، ويُشهِد عليها، ويدعها في مكان محفوظ في بيته، فإن عاد قضاها، وإن قضى الله عليه ما قضاه من أمر الوفاة في سفره تولَّاها وارثه، فيقوم بأدائها عنه، وتبرأ ذمته بذلك، أمَّا إن كانت الديون حالَّةً عليه الآن؛ فيجب عليه أن يؤديها، إن كانت الديون حالَّة الآن، مثل: سَفَرنا للحج من الآن بعد عشرة أيام مثلاً -لأنه يدخل علينا ذي الحجة بعد عشرة أيام-، فلان مِنَّا عليه قسط لبعض دائنيه (خمسة عشر ألف ريال)، إذا دفعه له ما عاد يستطيع يُحَصِّل حملة بخمسة عشر ألف؛ نقول له أدِّه ما دام قد وجب عليك موعده الآن، فالوفاء

به واجب، والله ﷻ يعذرك، هذه صورة؛ أن يكون الدين الآن حالًّا، فإذا أدَّيته لم تجد ما تحج به؛ يجب عليك الأداء، هذا وقته حل.

الثاني: أن يجذبك صاحبه، ويقول: ما تذهب حتى تؤدي ديني، وليس عندك من المال إلا الذي تحج به، تريد الحج، فنقول: أدِّ دينه ولو لم تكن حججت حجة الإسلام، فالله يعذرك؛ لأنَّ حقوق الله مع عباده على المسامحة، أمَّا حقوق العباد فيما بينهم فمبنية على المشاحة، فأدِّ إليه دينه، والله يعذرك، ولعل الله يرزقك وتحج من العام القادم، هذا حال الدَّين؛ إمَّا أن لا يكون حالًّا ولا مطالبًا به فتكتب به الوصية، إمَّا أن يكون حالًّا أجله فتؤديه، فهو أقدم، وأمَّا أن يطالبك به صاحبه واقف على رأسك؛ فهذا أبدى وأبدى أن تُقدِّمه.

- وحقيقة التوبة بعد ذلك يجب عليك المبادرة إلى التوبة، ذكر الشيخ رحمه الله أمرًا ثالثًا؛ وهو بعد أن توصي الأهل، وأن تكتب الدَّين: أن تبادر إلى التوبة من جميع الذنوب، وما ذكره المؤلف رحمه الله حق، فيجب على كل مسلم أن يتوب إلى الله -تبارك وتعالى- في كل وقت وحين ومن كل ذنب، وأولى الناس بذلك الخارج إلى الحج، يتأكَّد في حقه، هي مؤكَّدة في حق الجميع، لكن يزيد تأكيدًا في حق الخارج إلى الحج -الحاج-، وذلك لأنه حريص على قبول حجه خاصة، وعلى قبول عمله عامة، فيجب عليه أن يُقَدِّم بين يدي حجه ما هو من أهم الأسباب التي يتوصَّل بها إلى قبول هذا الحج وأعماله فيه؛ ألا وهو التوبة، فإنَّ الله ﷻ: ﴿يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة:٢٢٢].

وهذا الأمر -استحباب التوبة للحاج خاصة والمبادرة إليها قبل خروجه في السفر- قد نصَّ عليه أصحاب المذاهب الأربعة، كلهم يذكرون هذا في كتبهم، في كتاب الحج، وفي مناسكهم التي أُلِّفت خاصة بالحج، فأنتم إذا نظرتم لا تجدون منسكًا في مذهب من المذاهب

إلا وتجد هذه المسألة منصوصاً عليها عندهم -رحمهم الله تعالى- اهتمامًا بأمرها، حتى يحصل للحاج ما وُعِدَ به على لسان رسول الله ﷺ من غفران الذنوب.

والتوبة إذا كانت بينك وبين الله في أمر مع الله فشروطها ثلاثة: الإقلاع عن الذنب، والندم، والعزم على ألا تعود فيه، فيكون الحج سببًا في تطهيرك من هذه الذنوب، والآثام، والمعاصي.

وإن كانت مع آدميين فسيأتينا الكلام عليها؛ وهو قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (وإن كان عنده للناس مظالم):

- إما في نفوسهم؛ بأن ضرب هذا، أو قذف هذا، أو شتم هذا، أو اغتاب هذا.

- أو في أموالهم؛ بأن يكون غصب مال هذا، أو سرق مال هذا، أو اختلس من المال العام، أو مال سيِّده الذي يشتغل عنده.

فعليه أن يتحلَّل من ذلك كله، فإن كان من المال العام ردَّه بطريقة في خزينة الدولة، ولا يعجزه ذلك، وإن كان من شخص؛ فإنه يرسل به إليه مع بعض من يوصله إليه ويقول له: لا تُسَمِّ، قل له: هذا مال لك عند شخص -لا تذكره أنت- وأحبَّ أن يُبرِّئ ذمته منه، بهذه الطريقة تتخلَّص منه، اجعل بينك وبين أخيك الذي أخذت منه وهو لا يشعر -مالاً- وسيطًا، قل: اذهب بهذا المال إلى فلان، وأنشدك الله ألا تسميني، قل: هذا مال لك من عند بعض إخوانك، قد نسيته أنت، ولا تتذكره، أرسل به إليك، ويُسلِّمه له، وتبرأ به ذمتك، فهذه إحدى الطرائق التي ذكرها أهل العلم في التخلُّص من مال أخيك الذي أخذته منه، ولم يشعر به، وربما لو برزت أمامه وقع في نفسه، وتأزَّمت العلاقة والصداقة بينكم، تستطيع أن ترده بهذا.

وهكذا؛ إذا كنت اعتديت عليه في نفسه، أو نحو ذلك؛ فإنك تطلب منه المسامحة والتحلُّل قبل أن تخرج إلى سفرك إلى هذه الطاعة العظيمة.

وما ذكره المؤلف -رحمه الله تعالى- ها هنا هو أمر واجب على الحاج قبل سفره، فيجب عليه وجوبًا أن يخرج من مظالم الناس بردِّ ما لهم من الحقوق عليه، ويتحلَّل منها، ولهذا يقول النووي في «الإيضاح»[1] حينما ذكر آداب الخارج للحج، وعدَّ منها التوبة، قال: (ويخرج من مظالم الخلق، ويقضي ما أمكنه من ديونه، ويرد الودائع) قديمًا كان الناس ما في بنوك، كان يأتون إلى وجيه البلد، وأمينها، أو عالمها، أو شيخها، أو عابدها، أو ورِعها، وزاهدها، مَن يعرفون ثقته في دِينه، وأمانته، فيودع عنده الودائع المالية، والعينية.

فإذا أراد هذا الرجل الحج فعليه أن يعيد هذه الودائع التي هي عنده إلى أصحابها، (ويستحل كل من بينه وبينه معاملة) في تجارة ونحوها، يستحل منه، يقول له: لعله قد وقع بيننا شيء، ولم تشعر به، فأرجو أن تحللني، وهكذا، فلا يخرج إلا وقد تحلَّل من ذلك كله، وهكذا تجدون هذا منصوصًا عند المالكية، وتجدونه منصوصًا عند الحنابلة، ومنصوصًا عند الحنفية، إذا تتبَّعتم مناسكهم تجدونهم ينصون على هذا الأمر، ويهتمُّون به، نعم.

المتن: (مسألة الكسب الطيب للحاج والمعتمر: وينبغي أن ينتخِبَ لحجه وعمرته نفقة طيبة من مال حلال: ١- لما صح عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً»[2].

٢- وروى الطبراني[3] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ حَاجًّا بِنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، فَنَادَى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَلَالٌ، وَرَاحِلَتُكَ حَلَالٌ، وَحَجُّكَ مَبْرُورٌ غَيْرُ مَأْزُورٍ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ بِالنَّفَقَةِ الخَبِيثَةِ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، فَنَادَى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَرَامٌ، وَنَفَقَتُكَ حَرَامٌ، وَحَجُّكَ غَيْرُ مَبْرُورٍ»).

---

(١) ينظر: كتاب «الإيضاح -ط المنهاج» تحقيق عدي الغباري، ص (٥٢-٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب، وتربيتها، برقم (١٠١٥).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط -دار الحرمين» (٥/ ٢٥١) برقم (٥٢٢٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١/ ٣٥٢) برقم (٧١١).

تعليق الشيخ: وهذا الذي ذكره -رحمه الله تعالى- في هذه المسألة أمر مهم؛ وهو اختيار النفقة للحج -يا معاشر الأحبة- يجب أن يكون مال الحج حلالًا صِرفًا، ليس فيه حرام صريح، وليس فيه شبهة أيضًا، فيجب على الحاج أن يخرج بنفقة طيبة تكون من أطيب ماله، لا يكون فيها حرام، ولا شبهة، وقد نصَّ على هذه المسألة أصحاب المذاهب الأربعة جميعًا، وهو قول عموم أهل العلم.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ [1]: (يحرص الحاج على أن تكون نفقته حلالاً خالصة من الشبهة) النفقة تكون خالصة من الشبهة، فكيف بالحرام! هذا من باب أولى، (فإن خالف -الحاج- وحجَّ بمال فيه شبهة، أو حجَّ بمال مغصوب صحَّ حجه في ظاهر الحكم، ولكنه ليس حجًّا مبرورًا، ويَبعُدُ قبوله) انظروا هذا النص (ليس حجًّا مبرورًا ويبعُدُ قبوله، هذا مذهب الشافعي، ومالك، وأبي حنيفة)، إذا حجَّ بمال حرام صراحة مثل المغصوب، يحج بعشرين ألف اغتصبها، فهذا الحج يقول النووي ليس بمبرور، ويبعد قبوله، يبعد أن يكون مقبولاً، وهذا مذهب الشافعي، ومذهب مالك، ومذهب أبي حنيفة.

أما الإمام أحمد فقال: (لا يصح حجه) إذا كان الحج ماله حرامًا، كالمغصوب مثلاً، وهذا نوع من أنواع الحرام، مثله -خلِّينا من الغصب- مثله الذي يحج بمال حصَّله وجمعه من بيع المخدرات، هذا لا يكون مبرورًا أبدًا، هذا حرام، هذا مال حرام، عند الإمام أحمد حجُّ صاحبه غير صحيح، وعند الأئمة الثلاثة في ظاهره أنه صحيح في الظاهر، لكن في الحقيقة يبعد أن يكون مقبولاً، وهكذا فَقِسْ؛ الذين كسبهم من أشرطة الأغاني، الاستريوهات تمامًا، والذين كسبهم من بيع الدخان كذلك، والذين كسبهم من بيع المعسَّلات، والجراك، والبربورة، كسبهم هذا، هذا طريق تكسبهم، فيحجوا ونفقة حجه من هذا وأمثاله، هؤلاء حجهم عند الأئمة الثلاثة

---

(١) ينظر: كتاب «الإيضاح -ط المنهاج» تحقيق عدي الغباري، ص (٥٤-٥٥).

حجٌّ صوريٌّ في الظاهر صحيح، لكن عند الله يَبعُدُ قبوله، لماذا؟ لأنه كما سمعنا في: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً**»، وهل هذا المال المكتسب بهذه الطرق طيِّبٌ؟ باتفاق العقلاء -ليس المسلمين- العقلاء حتى الكفار يقولون إنَّ هذه المواد التي تبيعها كالدخان وأمثاله البربورة، المعسلات، هذه مضرة، الدخان مكتوب نفسه عليه: التدخين مضر بالصحة، ننصحك بالامتناع عنه، خلص أنت عقلك -على قول العوام ولا الكلام هذا ليس بصحيح، لكن على قول العوام يقولون-: عقلك في راسك، وأنت تعرف خلاصك، إما أن تُخَلِّص نفسك، ولَّا لا.

والحقيقة أنَّ العقل في القلب: ﴿فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج:٤٦]، لكن العقل لأنه يصدر الأوامر إلى المخ في الرأس، فيتصرف الإنسان.

فالشاهد: الكفار يشهدون بأنَّ هذا مُضِرٌ:

كذا الدخان بأنواع له كثرت ... وغير ذلك من نوع الدنيئات

داء عضال ووهن في القوى ولها ... ريح كريه مخل بالمروءات

سألتهم أحلال ذا الشراب لكم ... من طيبات أحلت بالدلالات

أجابني القوم ما حلت ولا حرمت ... فقلت لا بد من إحدى العبارات

أنافع أم مضر بينوه لنا ... قالوا مضر يقيناً لا مماراتٍ

قلنا فلا شك أن الأصل مطرد ... بأنه الحظر في كل المضرات[1]

قال ﷻ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧].

ومن خبث التبغ أنَّ أزهاره النحل لا تأتي إليه ولا تأكل منه، والدواب الطيبة التي نحن نأكلها لا تأتي إليه ولا تأكل منه:

وَالنَّحْلُ لا تَلْوِي إليه لِخُبْثِهِ ... أَبَدًا وَلا تَدْنُو إِلَى أَزْهَارِهِ

---

(١) هذه الأبيات من قصيدة الشيخ العلامة حافظ الحكمي رحمه الله: «نصيحة الإخوان عن تعاطي القات والتبغ والدخان».

وَلِـنَتْـنِـهِ وَلِـقُـبـحِـهِ فِي طَـعْـمِـهِ لَمْ تَـدْنُ سَـــائِـمَـةٌ إِلَى أَشْـــجَـارِهِ

ما تأكل منه، خبيث، فإذا كانت الدواب دواب تخاف على صحتها منه، عجبٌ للعاقل ألا يخاف على صحته منه.

فالشاهد: مثل هذه المصادر للمال وكسبه المحرمة وغيرها كثير، إذا كان ليس لك مدخل إلا هي وحججت منها؛ فحجك عند الإمام أحمد غير صحيح، وعند الأئمة الثلاثة في الصورة أنت حججت، ولكن في الحقيقة يقول النووي: (يَبعُدُ قبوله).

ومن هنا نعلم -معاشر الأحبة-: خطورة الحج بالمال الحرام، فتجدون الأوائل قبل أن تأتي هذه النعمة التي نحن فيها، نسأل الله ﷻ أن يديمها علينا وعليكم وعلى المسلمين في كل مكان، وأن يرزقنا وإياكم وسائر إخواننا المسلمين شكرها، هذه النعمة الآن ما يحس معها الناس، في الأول كان يجهدون في انتقاء النفقة، وجمعها على مدار العام، والعامين، والثلاثة، حتى يوفروها خالصة من كل شيء من الشبهات، ومن أي شيء يخاف منه.

وهكذا المركوب يحرص على أن تكون دابته من بعير، أو بغل، أو حصان، أو حمار، أو نحو ذلك؛ يحرص عليه أن يكون من مال حلال مُشترى، فيحجون رغبة في ثواب هذا الحج.

والمؤلف -رحمه الله تعالى- قد بيَّن ذلك في قوله عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً**»، فإذا حجَّ المرء بمال خبيث فإنَّ النبي ﷺ قد ذكر الرجل يطيل السفر وهو أشعث أغبر، يرفع يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، وهذا الرجل إيش حاله؟ حاله أنَّ مطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُذِّي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟ هذا هو.

ولذلك؛ فأمر النفقة أمر مهم جدًا، وخطير للغاية:

إذا حَجَجْـتَ بمالٍ كلُّـه سُـــحُـتٌ فما حججتَ، ولكن حَجَّتِ العِيرُ

لا يـقـبـلُ الله إلا كـلَّ صـــالحـةٍ مـا كـلُّ مَنْ حجَّ بيـتَ الله مبرورُ

وأنتم ترون أحوال الناس في هذا الباب، ولا بد من التذكير به؛ لأنه يترتب عليه هذا الأمر الخطير، عند أحمد لا يُقبل، غير مجزي، وعند الثلاثة يبعد قبوله، أبو حنيفة ومالك والشافعي يقولون هذا، هذه مصيبة عظيمة توجب علينا -يا معاشر الأحبة- أنَّ المرء ينظر في درهمه وديناره ودولاره ورياله الذي ادَّخره لهذا الحج من أين اكتسبه، لأنه يعلم فيما سينفقه، ينفقه في هذه العبادة العظيمة، فإن كان طيِّباً قَبِلَ الله منه، وإلا فنسأل الله العافية والسلامة، كان الحج ما هو لك، الحج للعير البعير هذا حقك الذي أتعبته رايح وجاي هو الذي حج، أنت ما حججت، نسأل الله العافية والسلامة.

وهكذا الحديث الثاني الذي سمعتموه، وفي إسناده ضعف، لكن يشهد له الحديث الذي ذكرناه، وهو في «صحيح مسلم»[1] أنَّ النبي ﷺ ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، إلى آخره، أنى يستجاب له؟ والحج كم لك فيه من الدعوات؟ ودعاء المسلم في الحج أفضله دعاء يوم عرفة، وإذا كان حجك بالحرام الله لا يستجيب، لأنَّ النبي ﷺ يقول: «**فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ**» يعني كيف يستجاب لمن كان هذا حاله؟ فنسأل الله ﷻ العافية والسلامة من ذلك كله.

الحديث الآخر هذا فيه إسناده ضعف، كما قلنا لكم، وهو حديث أبي هريرة: «**إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ حَاجًّا بِنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، فَنَادَى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَلَالٌ، وَرَاحِلَتُكَ حَلَالٌ، وَحَجُّكَ مَبْرُورٌ غَيْرُ مَأْزُورٍ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ بِالنَّفَقَةِ الخَبِيثَةِ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، فَنَادَى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَرَامٌ، وَنَفَقَتُكَ حَرَامٌ، وَحَجُّكَ غَيْرُ مَبْرُورٍ**»، هذا هو عدم الاستجابة التي تقدَّمت معنا في حديث «صحيح مسلم»: «**فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ**» صح ولا لا؟ هو هو، فيشهد

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب، وتربيتها، برقم (١٠١٥).

له ذلك الحديث، وإن كان هذا جاء به الشيخ لأنه صريح في الحج، ذاك عام يدخل فيه الحج وغير الحج، نعم.

المتن: (مسألة: على الحاج أن يستعف عما في أيدي الناس:

وينبغي للحاج الاستغناء عما في أيدي الناس، والتعفف عن سؤالهم، لقوله ﷺ: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ»(١)، وقوله ﷺ: **«لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحمٍ(٢)»**).

تعليق الشيخ: هذا دليل قوي على تحريم المسألة إلا إذا قامت الحاجة، **«لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحمٍ»** نعوذ بالله من هذا المنظر المُقَزِّز، يبعث يوم القيامة على هذه الصورة، فيفضح بين الناس بها يوم القيامة أنه شحَّات، يسأل الناس أموالهم تكثُّرًا ليس لحاجة، أما إذا دعت الحاجة في الحج إليها؛ مثل رجل فَقَدَ نفقته، سُرِقَت منه، أو طاحت منه، ضاعت، فله أن يأتي من يتوسَّم فيه الخير، فيذكر له قصته بصدق، ويأخذ ما يحتاج إليه، إن كان هذا الرجل سيسده في حجه كله، فإن وجد منه النصف لا بأس أن يذهب إلى أخ آخر من إخوانه المسلمين، لكن إذا وجد ما يَسُدُّ حاجته حَرُمَ عليه المسألة، يعني مثلاً أنا حججت مع إخواني -خمسة عشر شخصًا- حججنا في سيارة خاصة بنا حافلة، بينا أنا أطوف ارتخى الكَمَر، أو جاء لص وسرق من الكَمَر نفقتي كلها، هذا يُتَصَوَّر، يُتَصَوَّر.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى، برقم (١٤٢٧)، ومسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: فضل التعفف والصبر، برقم (١٠٥٣).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: مَن سأل الناس تكثرًا، برقم (١٤٧٤)، ومسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس، برقم (١٠٤٠).

بعض إخواننا في رمضان هذا ضُرِبَ، أُغمي عليه طاح، قام وإذا به مسلوب النفقة، يعني كأنه شخص خبطه، فطاح عند المسعى، صحى من النوم، أو من الإغماءة، وإذا به مجرد لا يجد ريالاً واحدًا.

فمثل هذا يضطر، والله ﷻ يقول: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٩]، فإذا اضطر لا بأس يأخذ لكن حتى يظن أن هذه هي التي تكفي في حاجته.

فمثلاً: أنا جئت إلى إخواني في هذه الحافلة (الخمسة عشر شخص) واخترت منهم فلانًا أعرفه، وتوقَّعت أنَّ حاله طيب، وأسررت إليه بمسألتي، فسألته، وأعطاني إمَّا دينًا، أو عطاءً، إن عطاء فهو أدلُّ الناس عليَّ، أخي وجزاه الله خيرًا، وإن أخذته منه دينًا إلى أن أعود، فهذا أحسن وأحسن، فيجب على المرء أن يستعف عما في أيدي الناس، والله قد تكفَّل لمن تعفَّف أن يعفه، وإعفافه ﷻ للمتعفف بأن يوجد له أمرين:

الأول: القناعة، فيكفيه القليل، وهذه المسألة أو هذا الأمر لا يوازيه شيء أبدًا، فإنَّ الغنى غِنَى النفس.

الثاني: أن يهيئ الله له من الرزق ما يحصل به إعفافه عما في أيدي الناس.

وهكذا قول الله ﷻ في هذا الصنف: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة:٢٧٣]، أنت تعرف أنه فقير، لكن عنده من الغنى في قلبه ما لا يوجد في قلب الغني، عنده من الغنى في قلبه من الدنيا مع قلة ذات يده أو إعدامه منها ما لا يوجد في القلب الغني، فالغنى إنما هو غنى النفس كما قال النبي ﷺ: «**لَيْسَ الغِنِي عنْ كثْرَةِ العَرَضِ، ولكنَّ الغِنَى غِنى النَّفْسِ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» في كتاب الرقاق، باب: الغنى غنى النفس، برقم (٦٤٤٦)، ومسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة: باب: ليس الغنى عن كثرة العرض، برقم (١٠٥١).

فمن يستغني بالله ﷻ ويثق بربه ﷻ ورزقه، فإنَّ الله سيغنيه، نسأل الله ﷻ أن يوفِّق الجميع.

المتن: (مسألة: وجوب الإخلاص: ١- ويجب على الحاج أن يقصد بحجه وعمرته وجه الله والدار الآخرة).

تعليق الشيخ: وهذا أمر ضروري؛ أن يقصد بحجه وجه الله والدار الآخرة، يخلص لله ﷻ في هذا الحج، لا لأجل أن يقال: فلان ما شاء الله كل سنة يحج، هذا رياء، لأجل أن يقال: فلان ما شاء الله كل سنة حاج، هذا رياء، لأجل أن يقال قد قيل، هذا حظه من حجه، ولا ليقال: ما شاء الله فلان عنده مال كل سنة يحج، ما شاء الله، وسَّع الله عليه، لعل الله يوسِّع علينا نحج مثله كل سنة، يري الناس أنه غني، أيضًا هذا رياء، نسأل الله العافية والسلامة، ولا ليكاثر بعض من يعرف، فلان حج سبعين حجة، وأنا أحج -إن شاء الله- سبعين حجة، هذا رياء، ولكن يقصد بحجه أن يكون مُقرِّبًا له إلى الله ﷻ وإلى دار كرامته، لأنَّ الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، كما قال النبي ﷺ، فهو بحجه هذا لا يريد إلا مغفرة ذنوبه، ودخول جنة أعدها الله ﷻ لأوليائه.

المتن: (مسألة: وجوب الإخلاص: ١- ويجب على الحاج أن يقصد بحجه وعمرته وجه الله، والدار الآخرة، ٢- والتقرب إلى الله بما يرضيه من الأقوال والأعمال في تلك المواضع الشريفة، ٣- ويحذر كل الحذر من أن يقصد بحجه الدنيا وحطامها، أو الرياء والسمعة والمفاخرة بذلك، فإنَّ ذلك من أقبح المقاصد وسبب لحبوط العمل وعدم قبوله:

أ- كما قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيۡهِمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ فِيهَا وَهُمۡ فِيهَا لَا يُبۡخَسُونَ ١٥ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيۡسَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٦﴾ [هود:١٥-١٦].

ب- **وقال تعالى:** ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾﴾ [الإسراء:١٨-١٩].

ج- **وصح عنه ﷺ أنه قال: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»(١)).**

تعليق الشيخ: وهذا الباب إنما حَسُنَ التنبيه عليه؛ لأنَّ العبد قد يدخل عليه الشيطان من هذا الجانب، فيكون حجه ليس لقصد الحج، وإنما يقصد الدنيا، وحطامها، فيحج في الظاهر مع الحجاج، ولكن في قصده في قلبه إمَّا المفاخرة، وإمَّا لتحصيل حطام من الدنيا في مكة، فيقول حجة في حاجة، أنا أروح لتجارتي، أو هناك أرض عليها مزاودة بين أرباب العقارات، وإذا حصلت عليها كنت من الأغنياء أبد الدهر، فيخرج وما قصده الحج، ولكن قصده هذه الأرض التي يقال بنصف مليار مثلاً، أو بمليار مثلاً، إذا وصل مكة هو بنفسه فإنه يعرف كيف يتصرف حتى يصل إلى شرائها، أمَّا إذا أرسل رسولاً ربما ما يغني عنه، فيقول خليها حجة في حاجة، وهو في الحقيقة حاجة في صورة حجة، إن شئتم الحقيقة هي حاجة في صورة حجة، وليست الحجة هي، فهذا حجَّ لجمع حطام الدنيا، وصورة هذا الرجل أنه حج لكن في الحقيقة إنما كان مراده الحياة الدنيا، قال ﷻ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود:١٥-١٦].

قد يقول قائل: طيب ما هو الحج قال الله فيه: ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ﴾ [الحج:٢٨]؟

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» في كتاب الزهد والرقائق، باب: مَن أشرك في عمله غير الله، برقم (٢٩٨٥).

نقول: نعم صحيح، تذهب تبيع تشتري نعم، لكن أن يكون مقصدك من هنا الخروج ليس للحج، وإنما لتحصيل هذا العَرَض من الدنيا؛ هذا يختلف تمامًا، لكن لو جئت معك بزبيب وبعته هناك بأغلى الأثمان لا بأس، لو جئت معك بذهب بعته هناك بأغلى الإثمان لا بأس، لو جئت معك بزمرد وجواهر بعتها بأغلى الأثمان لا بأس، لو اشتريت من هناك ما تعود به إلى بلدك فتبيعه بأغلى الأثمان لا بأس، فهذه من المنافع، لكن قصدك الأصلي هو الحج، فهذا لا بأس به، فرق بين هذا وبين الصورة الأولى كما بين السماء والأرض.

فينبغي للعبد أن يكون في حجه مقصده الحج، لا يقصد سواه، مقصده الحج لا يقصد سواه، وهذا من الإخلاص الذي يعرفه كل إنسان من نفسه أهو مخلص، أم غير مخلص؟ والله هو الذي يطلع على ما في القلوب.

المتن: **(مسألة: الأمور التي ينبغي للحاج فعلها قبل الحج:**

وينبغي له أيضًا: ١- أن يصحب في سفره الأخيار من أهل الطاعة، والتقوى، والفقه في الدين، ٢- ويحذر من صحبة السفهاء والفُسَّاق).

تعليق الشيخ: هذا القول من المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ أولى ما ينبغي للحاج أن يفعله، وأن يهتم به أيضًا في سفره، فللمسافر حاجة دائمًا إلى إخوانه، والنبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «**الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ، وَالِاثْنَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**»[1] الثلاثة ركب لأنه إذا حصل شيء بين اثنين يتدخل الثالث، فيدفع الله به السوء عنهما وبينهما.

فالشاهد: الصاحب الصالح أولى ما ينبغي للحاج الاهتمام به في سفره للحج، يعني يجب عليه أن يحرص على الرفقة الصالحة، والصاحب الصالح هو الذي يعينك على الطاعة،

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم (٧٠٠٧)، وأبو داود في «سننه» في كتاب الجهاد، باب: في الرجل يسافر وحده، برقم (٢٦٠٧)، والترمذي في «جامعه» في كتاب أبواب الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب: كراهية أن يسافر الرجل وحده، برقم (١٦٧٤)، وحسَّن إسناده الألباني في «الصحيحة» (١/ ١٣١) برقم (٦٢).

الصاحب الصالح في الحج وفي العمرة هو الذي يعينك على الطاعة، وقد نصَّ على ذلك أتباع المذاهب المالكية، حيث قال خليل في «منسكه»[(١)]: (يستحب أن يطلب رفيقًا صالحًا ليعينه على الخير) هكذا يقول خليل في «المنسك»: (يستحب أن يطلب رفيقًا صالحًا ليعينه على الخير) لماذا الرفقة الصالحة؟ لهذا، ليعينك على الخير.

والنووي له عبارتان؛ تارة قال: (يستحب) في منسكه وتارة قال: (ينبغي) وينبغي هنا بمعنى (يستحب أن يطلب رفيقًا)، هذا كلام النووي يقول (أن يطلب رفيقًا موافقًا راغبًا في الخير كارهًا للشر) يكون رجل صالح، راغب في الخير من أهل الخير، وأيضًا كاره للشر وهو نفسه حينما ينتقي الرجل الصالح إنما انتقاه رغبة في الخير، وبغضًا في الشر، فالنووي يقول: (ينبغي -يعني للحاج- أن يطلب رفيقًا موافقًا راغبًا في الخير كارهًا للشر، إن نسي ذكَّره، وإن ذكر أعانه، وإن تيسَّر كونه من العلماء فليتمسك به، فإنه يعينه على مَبَارِّ الحج ومكارم الأخلاق، ويمنعه بعلمه وعمله من سوء ما يطرأ على المسافر من مساوئ الأخلاق) هكذا قال النووي[(٢)].

إذًا: فالحرص على الرفقة الصالحة لأجل هذا، والبعد عن السفهاء والفُسَّاق خوفُا من ضد هذا، فإذا وجدت فقيهًا، أو عالمًا، أو متعلمًا -طالب علم متمكن- تحج معه؛ فهذا من أعظم المكاسب؛ لأنه يعينك على الخير، ويرغِّبك فيه، ويباعدك عن الشر، ويُكرِّهك فيه، وأيضًا إذا ذكرت أنت الخير أعانك عليه، وإذا ذكرت الشر صدَّك عنه، وحال بينك وبينه، فإذا كان عالمًا فإنه يعينك إلى الوصول إلى الحج المبرور، لمَ؟ لأنه هو يحرص في نفسه على أن يكون حجه مبرورًا لا رياء فيه، ولا سمعة، ويأتي به على ما وصف النبي ﷺ ووصَّى، فحينئذٍ أنت تفعل مثل عمله،

---

(١) ينظر: «منسك خليل -مكتبة الإمام مالك» تحقيق المجتبى مبارك (ص٢٠).

(٢) ينظر: «الإيضاح -دار المنهاج» تحقيق عدي الغباري (ص٥٩).

ولهذا ينفعك بأخلاقه هو، وبعلمه وعمله، فينفعك بما يسرك، ويمنع عنك ما يضرك، وتكتسب منه أيضًا محاسن الأخلاق، وتبتعد عن مساوئ الأخلاق، نعم.

المتن: (٣- وينبغي له أن يتعلم ما يشرع له في حجه وعمرته، ويتفقه في ذلك ويسأل عما أشكل عليه ليكون على بصيرة).

تعليق الشيخ: وهذا أول شيء فيه أن تلتمس العالِم، أو الفقيه، أو طالب العلم المتمكن الفاهم الفقيه في المناسك، فتحج معه، فتنتفع به، وإن لم يتأتَّ ذلك؛ فإنك تأخذ منسكًا من المناسك التي أُلِّفت في الحج، المنسك الموثوق الذي يُعرف صاحبه ومؤلفه بالعلم والتقوى والورع، ليس بمتساهل، ولكن بالعلم والتقوى والورع، كصاحب منسكنا هذا، أن يكون مثل هذا المنسك معك، وهو صغير جدًا، في طبعة أخرى مثل هذا، صغير مثل هذا، لكن هذه النسخة عليها حواشي وتعليقات، مثل هذا، هذا يضرك؟ ما يضرك أن يكون بين يديك، أمور الحج الأصلية والفرعية المهمة لحجك كلها فيه، فالشاهد هذا ثانيًا.

ثالثًا: أن تسأل إذا أشكل عليك شيء من أمر الحج يكون معك طالب العلم، أو الفقيه تتعلَّم إذا لم يكن أقل شي معك يكون منسك موثوق، تقرأه، تستفيد منه، فإذا لم تجد هذا ولا هذا، فإنك تسأل أهل العلم الموثوق بهم في علمهم، وأمانتهم، ودينهم، وورعهم حتى يجيبوك عما يشكل عليك، فتأتي وقد حججت على بصيرة، كما حجَّ النبي ﷺ.

لعلنا عند هذا نقف، والله أعلم، وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد.

اعْتِنَاءُ

أَبِي قُصَيٍّ المَدَنِيِّ

-عَفَا اللهُ عَنْهُ وعَنْ والِدَيْهِ ومَشَايِخِه وَالْمُسْلِمِيْنَ أَجْمَعِيْنَ-

فِي الخَامِسِ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ ذِي القَعْدَةِ عَامَ خَمْسَةٍ وأَرْبَعِينَ وأَرْبَعِمِئَةٍ وأَلْفٍ مِنَ الهِجْرَةِ

من إصداراتنا

الإخوة الكرام:

حياكم الله في قنواتي عبر وسائل التواصل (أبو قصي المدني)،

قنواتي تعتني بنشر علم شيخنا الوالد الشيخ د. محمد بن هادي المدخلي حفظه الله، وتقريبه،

وسهولة الوصول إليه، وكذا نشر تلاواته الطيبة المباركة، ونشر المقاطع النادرة والدعوية والفوائد المهمة.

فيشرفنا اشتراككم في قنواتي حتى يصلكم كل جديد، وبجودة جيدة إن شاء الله تعالى.

ويسعدني أي اقتراح، وأي نصيحة، وجزاكم الله خيراً

أبو قصي المدني